

## الاجابة النموذجية في مقياس

### القانون الدولي الجنائي.

#### الجواب الأول:(10 نقاط).

- مبدأ تكامل الاختصاص في القضاء الدولي الجنائي: هو ذلك الوضع التوفيقى الذي أخذت به الجماعة الدولية لتشجيع الدول الأطراف على محاكمة المتهمين بارتكاب الجرائم الأشد خطورة، وإلا أنعدد الاختصاص للمحكمة الجنائية الدولية، لأن طبيعة الولاية القضائية للمحكمة الدولية الجنائية مثلا يقوم على أساس أنها ليست بديلا للمحاكم الجنائية الوطنية في حكم الجرائم المنصوص عليها في المواد (5، 6، 7، 8) من نظام روما الأساسي للمحكمة الدولية الجنائية، وإنما هي مكملتها في حكم هذه الجرائم.

الإختصاص الموضوعي للمحكمة الدولية الجنائية الدائمة: الإختصاص الموضوعي للمحكمة الدولية الجنائية الدائمة حددته المادة الخامسة من نظام روما الأساسي للمحكمة في الجرائم التالية: جريمة الإبادة الجماعية. - الجرائم ضد الإنسانية- جرائم الحرب. - جريمة العدوان.

أهم الانتقادات التي وجهت لمحكمة يوغسلافيا ورواندا: رغم الإنجازات القانونية والقضائية لمحكمة يوغسلافيا ورواندا فإنه تم توجيه عدة انتقادات لتشابه طريقة تشكيلها ومن أهمها:

- تم انشاء المحكمتين من قبل مجلس الأمن الذي لا يملك صلاحيات قضائية محددة بموجب الميثاق مما يفتح المجال واسعا لتدخلات سياسية يديرها الخمسة الكبار في هذا المجلس إلا انه يبقى هذا النقد ليس موضوعي لأنه بالرجوع لنصوص الميثاق نجد أن مجلس الأمن قد منحت له صلاحية حماية الأمن والسلم الدوليين بموجب المادة 24 وهي صلاحية تخوله اتخاذ تدابير وإجراءات واسعة لحماية الأمن الجماعي وتحقيق العدالة (عدالة المنتصر).
- لم تتضمن الأنظمة الأساسية لكلا المحكمتين عقوبة الإعدام مما جعل احكامها تتسم بالتخفيف وعدم الردع.
- وبالرجوع للنظام الأساسي لمحكمة روندا نلاحظ جليا أنه جاء بتعديلات طفيفة فقط عن نظام يوغسلافيا، حيث اقتصر التغيير على اسم المحكمة الى محكمة روندا وتغيير الفقرة الخاصة بمقر المحكمة.
- تم حذف عبارة جرائم الحرب من الاختصاص الموضوعي لمحكمة رواندا، كون النزاع في روندا هو نزاع داخلي وحرب أهلية وليس حربا بين دولتين.

## الجواب الثاني: (10 نقطة).

يمكن للطالب الإجابة عن السؤال باستعراض مقدمة يعرف فيها بالمحكمتين (محكمة العدل الدولية-المحكمة الدولية الجنائية)، ثم يذكر مفهوم جريمة الإبادة الجماعية من خلال تقديم تعريف المحكمة الدولية الجنائية لها الذي تناولناه في المحاضرات، ثم تبرير لجوء جنوب افريقيا لمحكمة العدل الدولية بدلا من المحكمة الدولية الجنائية. على المنوال التالي:

**مقدمة:** قدمت جنوب أفريقيا ضد إسرائيل في 29 ديسمبر 2023 دعوى بارتكاب جرائم إبادة جماعية، وهي المرة الأولى التي يتم فيها رفع قضية ضد إسرائيل في محكمة العدل الدولية، وتسعى جنوب أفريقيا إلى تأسيس اختصاص المحكمة على اتفاقية الأمم المتحدة للإبادة الجماعية لعام 1948، والتي وقعت عليها جميع البلدان العضوة في الأمم المتحدة بما فيها إسرائيل.

**01/ تعريف الإبادة الجماعية:** نصت المادة السادسة من النظام الاساسي للمحكمة على تعريف الإبادة الجماعية بأنه " أي فعل من الأفعال التالية يرتب بقصد إهلاك جماعة قومية أو إثنية أو عرقية أو دينية بصفتها هذه، إهلاكاً كلياً أو جزئياً:

- أ - قتل أفراد الجماعة القومية أو الإثنية أو العرقية أو الدينية.
- ب - إلحاق ضرر جسدي أو عقلي جسيم بأفراد الجماعة.
- ج - إخضاع الجماعة عمداً لأحوال معيشية يقصد بها إهلاكها الفعلي كلياً أو جزئياً.
- د - فرض تدابير تستهدف منع الإنجاب داخل الجماعة.
- هـ - نقل أطفال الجماعة عنوة إلى جماعة أخرى.
- و- فرض تدابير لمنع الإنجاب داخل الجماعة.

## 02 / أركان جريمة الإبادة الجماعية:

يلزم لقيام جريمة الإبادة الجماعية توافر أركانها الأساسية، الركن المادي والركن المعنوي، إضافة إلى ركنها الدولي:

### أ-الركن المادي:

الركن المادي لجريمة الإبادة الجماعية عبارة عن النشاط أو السلوك الخارجي الذي ينص القانون على تجريمه ومعاقبة مرتكبه، ويستوي في ذلك أن يكون هذا السلوك إيجابياً أو سلبياً، بشرط أن يؤدي إلى نتيجة يجرمها القانون الدولي الجنائي وأن يرتبط هذا السلوك بالنتيجة الإجرامية في إطار علاقة سببية. وقد تتم عن طريق الإبادة المعنوية، أو الاستئصال المعنوي كالاكتفاء النفسي أو الإخضاع لظروف معيشية معينة، أو نقل الصغار قسراً من جماعة لأخرى تختلف في العادات واللغة والتقاليد عن جماعة الأولى.

### ب-الركن المعنوي:

يتمثل الركن المعنوي في توافر القصد الخاص، المتمثل في اتجاه النية للإبادة أو الإنهاء الكلي أو الجزئي لجماعة معينة بصفتها (وهو يعلم بأنه يقوم بعمل يؤدي الى تدمير كيان الجماعة وإبادتها ولا يتردد)، وينبغي التحقق من توافر هذا القصد، فإن ثبت إنتفاؤه انتفى عليها هذا الوصف، وإنما العقاب عليها بوصف آخر.

## ج-الركن الدولي:

تكسب الجريمة بوجه عام الصفة الدولية إذا وقعت بناء على خطة معدة من جانب دولة ما ضد دولة أخرى، أو بتشجيع السلطة الحاكمة في هذه الدولة لأحد الناس العاديين، أو إذا كانت تمس مصالح أساسية للمجتمع الدولي، أو تضر بأمن وسلامة مرفق دولي حيوي.

### 03/ توجهت دولة جنوب افريقيا بدعواها القضائية إلى محكمة العدل الدولية بدل المحكمة الدولية الجنائية:

- قضايا محكمة العدل الدولية تشمل الدول فقط، أما المحكمة الدولية الجنائية فهي محكمة جنائية تُرفع فيها قضايا جنائية.
- جنوب أفريقيا وإسرائيل هما طرفان في اتفاقية مناهضة الإبادة الجماعية لعام 1948.
- شجع جنوب افريقيا اختيار محكمة العدل الدولية لإدانتها من خلال الرأي الاستشاري-إسرائيلي في قضية جدار الفصل العنصري عام 2004، وقالت: إن جدار الفصل العنصري هو للدفاع عن الاحتلال وليس للدفاع عن النفس.
- ومن جهتها، قررت إسرائيل المثول أمام محكمة العدل الدولية للرد على دعوى جنوب أفريقيا لمقاضاتها. خشية من أن تنسب محكمة العدل الدولية لها جرائم إبادة جماعية في غزة.
- كذلك سبب اللجوء إلى محكمة العدل هو رفض، أو تقاعس، المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية السيد كريم خان عن إدانة إسرائيل، وإصدار مذكرات توقيف بحق قادة إسرائيليين، كما فعل مع الرئيس الروسي فلاديمير بوتين خلال فترة زمنية قياسية.
- محكمة العدل الدولية لا تستطيع النظر في النزاع إلا عندما يُطلب منها ذلك من قبل دولة واحدة أو أكثر.
- اختارت دولة جنوب افريقيا محكمة العدل الدولية عن المحكمة الدولية الجنائية لاختلاف الاختصاص: فإذا كانت محكمة العدل الدولية هي أحد أجهزة الأمم المتحدة، فإن المحكمة الجنائية الدولية مستقلة قانونا عن الأمم المتحدة.